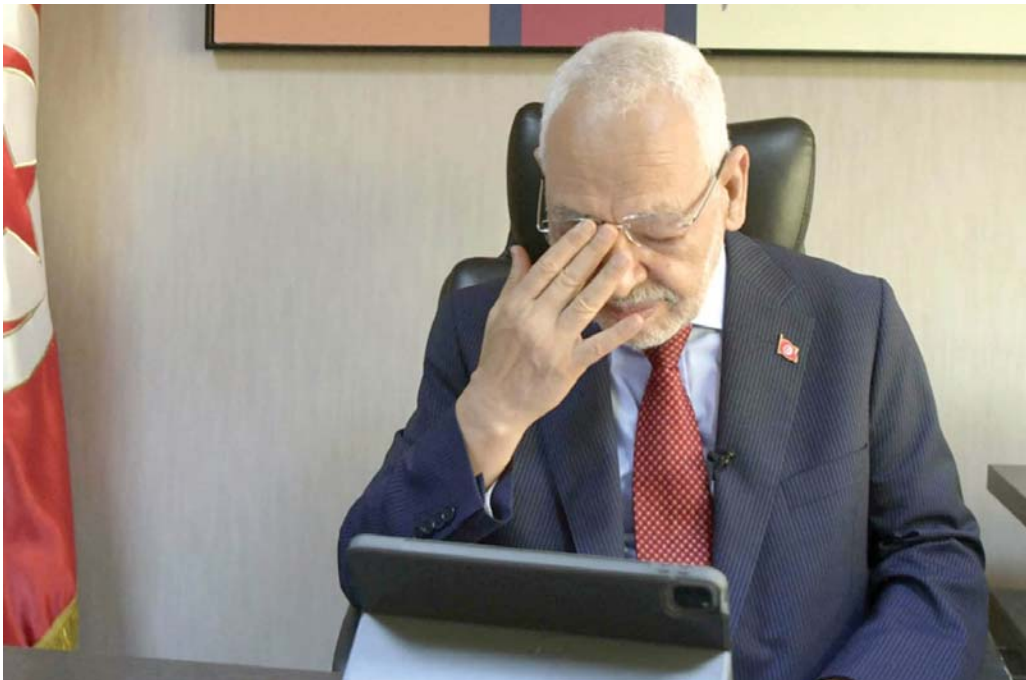


الغنوشي لا يهمه خروج المستقيلين من حركة النهضة أو بقاؤهم

الاستقالات تفاقم مخاوف الغنوشي من تزايد عزلته السياسية



وصول متأخر

والعشرين من يوليو،" معتبرا أن "تعليق أشغال البرلمان لأجل غير مسمى إجراء غير دستوري".

وسبق أن أكد الرئيس سعيد في أكثر من مناسبة أن المؤسسات السياسية التي كانت تعمل قبل قرار الإجراءات الاستثنائية، هي الخطر الجاثم على تونس، وأن البرلمان نفسه كان خطرا على الدولة.

وتداول رواد على مواقع التواصل الاجتماعي في تونس أبناء عن تفويض الغنوشي صلاحياته، بصفته رئيسا للبرلمان، لنائبته الأولى سميرة الشواشي، وهي من حزب "قلب تونس" (28 نائبا).

وقال الغنوشي إن رئاسته للبرلمان "صفة متمسك بها، وجاءت نتيجة لاقتراع بالبرلمان الذي انتخب الشعب نوابه فيه، وهم فقط (النواب) من بإمكانهم أن ينزعوا عني هذه الصفة".

وواجه الغنوشي خطر الإبعاد من منصبه في يوليو 2020، عندما تقدمت أربع كتل نيابية بالائحة لسحب الثقة منه، يمكن أن يراحم النهضة في مستوى الأفكار والتصورات واعتماد مناهج جديدة. وإثر الاستقالة لوح المستقيلون من حركة النهضة الإسلامية بإمكانية ولادة حزب سياسي جديد في تونس، وتكوين جبهة مغايرة، بعد الفشل في إصلاح الحركة من الداخل والإقرار بحتمل قيادتها مسؤولية عزلتها في المشهد.

واعتبر الغنوشي أن الرئيس قيس سعيد "أخل بالإجراءات الدستورية منذ إعلانه القرارات الاستثنائية في الخامس

يستشعر راشد الغنوشي رئيس حركة النهضة، وأجهة الإسلاميين في تونس، خطورة انعكاسات موجة الاستقالات التي ضربت الحزب مؤخرا، وساهمت في تزايد عزلته السياسية، ومع ذلك فقد منعه غروره وتعاليه من أن يفتح الباب للنقاش معهم.

خالد هودي

تونس - زادت استقالة 131 عضوا وقياديا من حركة النهضة في تونس، من مخاوف رئيسها راشد الغنوشي من تفكك حزبه، ومع ذلك فقد حمل المستقلين مسؤولية الخروج، وقال إنه كان عليهم أن ينتظروا إلى حدود المؤتمر الذي لا أحد يعرف متى ينعقد.

وأفاد الغنوشي في حوار نشره موقع "الجزيرة" الثلاثاء بخصوص الاستقالات الجماعية "أسف شديد الأسف لهذه الاستقالات التي لا شك أنها تؤثر على الحركة وعلى تماسكها".

وأضاف الغنوشي أن "المستقلين استقمت فيهم الحركة لعشرات السنوات، ومناضلين ضمن هياكلها وقيادتها. هؤلاء الإخوة سارعوا إلى إعلان الاستقالة، رغم أنه كان بالإمكان الحوار والبحث عن الحلول الوسطى في آق المؤتمر المقبل قبل نهاية هذه السنة، ولكن لكل تقديره".

وأعلن 131 عضوا في النهضة، بينهم قيادات تاريخية، استقالتهم منها، بسبب ما قالوا إنه "تعطل الديمقراطية الداخلية للحركة والمركزية المفرطة داخلها، وانفراد مجموعة من الموالين لرئيسها بالقرار داخلها"، وتحلها جانبا من المسؤولية عن الوضع الراهن في البلاد، وفق بيان الاستقالة.



ولا يخفي المستقيلون أن الأزمة الأساسية داخل الحزب هي الغنوشي وإدارته للقيادة، لذلك رد عليهم باستعلاء وبذل تمسكه بهم، ألمح إلى إن الحركة قادرة على أن تضحي بهم أو بدونهم، وكانت دعوته إلى الصلح باهتة. الاستثنائية التي أصدرها الرئيس قيس سعيد في الخامس والعشرين من يوليو الماضي، والتي قام بمقتضاها بتجميد اختصاصات البرلمان وتجريد أعضائه من الحصانة وتعليق العمل بعدد من

محكمة أوروبية تلغي اتفاقيتي الصيد والزراعة مع المغرب

محمد ماموني العلوي

● الرباط - أصدرت المحكمة الأوروبية للعدل حكما بإلغاء البروتوكول 1 و4 المرتبط بالشراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي، بخصوص الاتفاق الزراعي واتفاق الصيد البحري.

وقالت المحكمة الأوروبية إن الاتفاقات المطعون فيها ستبقى سارية لفترة زمنية معينة، معتبرة أن "الإلغاء الفوري ستكون له عواقب وخيمة على العمل الخارجي للاتحاد الأوروبي، وي طرح تساؤلات حول الأمن القانوني للالتزامات الدولية التي وافق عليها".

وأكد ناصر بوريطه وزير الشؤون الخارجية المغربي وجوزيب بوريل الممثل السامي للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية، في تصريح مشترك، "أننا سنتخذ الإجراءات اللازمة لضمان الإطار القانوني الذي يضمن استمرار واستقرار العلاقات التجارية بين الاتحاد الأوروبي والمملكة المغربية".

وأضاف الطرفان "إننا سنظل مستعدين بالكامل لمواصلة التعاون بين الاتحاد الأوروبي والمملكة المغربية في جو من الهدوء والالتزام، من أجل تعزيز الشراكة الأورو - مغربية للأزدهار المشترك، والتي انطلقت في يونيو 2019، كما سنواصل العمل على تطوير الأبعاد المتعددة لهذه الشراكة الاستراتيجية، بنفس روح التعبئة والتماسك والتضامن".

وقال صبري الحو، الخبير في القانون الدولي ونزاع الصحراء، إن "إصدار محكمة العدل الأوروبية قرار إلغاء اتفاق الصيد البحري والاتفاق الزراعي بين المغرب والاتحاد الأوروبي، يعني أن هذا القضاء تجاوز كل الضوابط القضائية المتعلقة بالصفة والإهلية". وأوضح في تصريح لـ"العرب"، أن "البوليساريو لا تتمتع بالصفة في اللجوء إلى القضاء وفقا لقرار نفس المحكمة سنة 2016، فهي لا تستمد أوراق وجودها القانوني من إحدى الدول المعترف بها دوليا، وأيضا لا يعترف بها الاتحاد الأوروبي ولا الأمم المتحدة ولا منظمة دول عدم الانحياز وغيرها كدولة". وقال قرار المحكمة الأوروبية إن "مقدم طلب الطعن (جبهة البوليساريو) لا يتمتع بالشخصية القانونية بموجب القانون الداخلي لدول الاتحاد، ولا يخضع للقانون الدولي ولا يفي بالمعايير التي وضعتها محاكم الاتحاد بهدف الاعتراف بالقدرة على رفع دعاوى قانونية".

واعتبر صبري الحو أن "القرار شأن أوروبي محض والمغرب ليس طرفا فيه، ولا مت دخلا في الدعوى رغم الإمكانية القانونية له في النظام الداخلي للمحكمة، واختار عدم التدخل وحسنا لفعل، فالحقوق المغربية ذات شرعية تاريخية".

ولاحد جوزيب بوريل الممثل السامي للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية، أن هذه الشراكة المتكافئة تقوم على علاقة ثنائية متينة، مبنية على الثقة والاحترام المتبادل، بين المملكة المغربية والاتحاد الأوروبي، والتي تساهم في نفس الوقت في تعزيز هذه العلاقة الثنائية من جهة، ومع الدول الأعضاء من جهة أخرى.

مجلس النواب الأميركي يقر «قانون استقرار ليبيا»

وأوضح أن القانون "يمكن السلطات الأميركية من ملاحقة الجهات المعرّقة لتحقيق".

ووفق رئيس التحالف الليبي الأمريكي عصام عميش، فإن القانون يوفر سلطة قانونية لأمر تنفيذي بفرض عقوبات على الممتلكات وحظر التاشيرات على الأشخاص الذين يساهمون في العنف في ليبيا.

وأعربت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بليبيا عن ترحيبها بإصدار القانون، من خلال تعزيز المساءلة التي تشدد الحاجة إليها عن انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب، ومعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات، والعمل على إنهاء التدخل الأجنبي في ليبيا.

وسبق أن وجه أعضاء في ملتقى الحوار السياسي الليبي رسالة إلى المبعوث الأممي، بان كوبيتش، لمطالبتها بعقد جلسة طارئة حول مصير الانتخابات في ليبيا.

وشدد سة وأربعون عضوا من الملتقى في رسالتهم هذه على تمسكهم بإجراء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في موعدها المحدد سابقا (الرابع والعشرين من ديسمبر)، محذرين من "وجود تطورات خطيرة قد تعيق إجراءها".

وتذكرت المنظمة، في سلسلة تغريدات على "تويتر" أن القرار يأتي بعد معاناة عاشها الليبيون على مدى سنوات جراء وطاة الصراع المسلح، وإنعدام الأمن، وكثرة الانتهاكات، واصفة قرار الكونغرس بـ"الحاسم" لدعم الحقوق في ليبيا، والمساعدة على إعادة البناء.



وطالبت العفو الدولية، مجلس الشيوخ الأمريكي بإصدار القوانين المصاحبة للقرار، وعلى وجه السرعة، وذلك عن طريق السنااتور الجمهوري "ليندسي غراهام" بحسب المنظمة. وأشاد رئيس الحكومة الليبية عبدالحميد الدبيبة الأربعة بإقرار مجلس النواب الأمريكي قانون دعم الاستقرار في ليبيا.

وقال الدبيبة، في تغريدة عبر صفحته على تويتر، "أكد الكونغرس الأمريكي دعمه لتحقيق الاستقرار في ليبيا بإقراره قانون الاستقرار".

كما يطالب وزارة الخارجية بالعمل على تعزيز الحكم الديمقراطي في ليبيا، بما في ذلك من خلال تقديم المساعدة من أجل توحيد المؤسسات المالية الحكومية في ليبيا، وضمان انتخابات مستقلة حرة وذات مصداقية في البلاد. وحتى يصبح القانون نافذا يتعين أن يصدق عليه الرئيس الأمريكي بعد موافقة مجلس الشيوخ في واشنطن.

وقال رئيس لجنة الشرق الأوسط في مجلس النواب النائب تيد دوتيش، إن "الشعب الليبي يستحق مستقبلا خال من التدخل الأجنبي ومن الصراع والفساد ومن الاضطرابات الاقتصادية".

وأضاف "الشعب الليبي يستحق أن يكون قادرا على اختيار قاداته في انتخابات حرة ونزيهة". وتابع "شعرت بالارتياح لرؤية إدارة بايدن تلعب دورا أكثر نشاطا في السياسة الأمريكية في ليبيا، وهو هدف حاسم لهذا التشريع".

ورحبت منظمة العفو الدولية، باعتماد مجلس النواب الأمريكي، تشريع قانون استقرار ليبيا، لفرض عقوبات ومنع إصدار تاشيرات للأفراد والجماعات المُهددة للسلم وحقوق الإنسان في ليبيا.

الإمام المتحدة، ومرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا.

ويدعو القانون، الولايات المتحدة إلى القيام بدور أكثر فاعلية في الدبلوماسية لحل النزاع من أجل دعم المساعدات الإنسانية، ويشدد على الحكم الديمقراطي والمجتمع المدني والانتخابات المستقلة في ليبيا.

ويؤكد "قانون استقرار ليبيا" أيضا على تحسين الإدارة المالية للقطاع العام وتحديد البنك المركزي والمؤسسة الوطنية الليبية للنقط.

وبموجب مشروع القانون تنتهي العقوبات في الحادي والثلاثين من ديسمبر 2026.

ويمنح مشروع القانون الرئيس الأمريكي إمكانية تاجيل العقوبات في حال وافق أطراف النزاع في ليبيا على وقف إطلاق النار بشكل مستدام وأثبتوا حسن نيتهم في الوصول إلى حل سياسي دائم في البلاد.

ويحث المشروع الوكالة الأميركية للتنمية الدولية على تقديم المساعدة الإنسانية للأفراد والمجتمعات في ليبيا، بما في ذلك المساعدة الصحية والغذاء والمأوى والدعم من أجل استجابة فعالة ضد جائحة كورونا.

اعتمد نسخة معدلة من "قانون استقرار ليبيا"، الذي يهدف لمعاقبة جهات خارجية تتدخل في الشأن الليبي.

وأشار المكتب عبر تويتر إلى أن القانون المعدل حظي بموافقة 386 نائبا مقابل معارضة 35.

و"قانون استقرار ليبيا" يعاقب الذين يدعمون الجنود المرتزقة والمليشيات، ومنتهكي حظر الأسلحة الذي تفرضه



مساع لإنهاء الصراع المسلح